تنشر لأول مرة

# مسألةٌ
# في الاجتماعِ في شهرِ ربيعٍ الأَوَّلِ
# على عملِ المولدِ

لشيخِ الإسلامِ
أبي العَبَّاسِ أحمدَ بنِ عبدِ الحليمِ بنِ تَيْمِيَّةَ
(تـ: ٧٢٨) رحمهُ اللهُ

قرأها وعلَّقَ عليها:
د. حاتمُ بنُ محمَّدٍ فتحُ اللهِ
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين والمسلمات

## مسألةٌ (١):

في الاجتماعِ في شهرِ ربيعِ الأوَّلِ على عملِ المولدِ؛ إمَّا قراءةٍ، أو ذكرٍ، أو سماعِ حديثٍ، أو إنشادِ مديحٍ، أو عملِ سماعاتٍ بالغناءِ والشَّبَّاباتِ والدُّفوفِ:

- هل سنَّ ذلك رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو أحدٌ مِنْ خلفائهِ الرَّاشدينَ؟
- أو فعلَهُ أحدٌ مِنَ الصَّحابةِ والتَّابعينَ؟
- أو استحَبَّهُ أحدٌ مِنْ علماءِ الإسلامِ كأبي حنيفةَ ومالكٍ والشَّافعيِّ وأحمدَ وغيرِهِمْ؟
- أو رُوِيَ في [فضلِ] (٢) ذلك شيءٌ مِنَ الأحاديثِ والآثارِ؟
- وهل كان معروفًا في زمانِ السَّلفِ أو حدثَ بعدَهُم؟ وما أوَّلُ مَنْ أحدَثَهُ؟

## الجواب:

لمْ يَسُنَّ ذلك رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا أحدٌ مِنْ خلفائهِ الرَّاشدينَ، ولا فعلَهُ أحدٌ مِنَ الصَّحابةِ والتَّابعينَ لهم بإحسانٍ، ولا ذكرَ أنَّه مستحَبٌّ أحدٌ مِنْ أئمةِ المسلمينَ المذكورينَ ولا غيرِهِم، ولا رُوِيَ في فضلِ ذلك شيءٌ مِنَ الأحاديثِ والآثارِ، ولا كان معروفًا في السَّلفِ.

**ويُقالُ:** أوَّلُ مَنْ فعلَهُ مُظَفَّرُ الدِّينِ صاحبُ إربلَ مِنْ أقلَّ مِنْ مائةِ سنةٍ، وفعلَهُ أيضًا بعضُ أهلِ سبتةَ بالمغربِ (٣) قريبًا مِنْ هذا الزَّمانِ، فهذانِ أقدمُ مَنْ بلغَنا أنَّهم فعلوهُ.

---

(١) ستنشر هذه المسألة -إن شاء الله تعالى- ضمن: «**مجموعة فتاوى ورسائل لشيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ / المجموعة الثانية**»، وقد رأيت نشرها في هذا الوقت دون مقدمات ليعم النفع بها، أسأل الله الكريم العون والتوفيق والقبول.

(٢) في الأصل: «فضله».

(٣) لعله يقصد رحمه الله صاحب سبتة وأميرها الفقيه أبا العباس أحمد بن محمد بن أحمد اللخمي العَزَفي، الذي صنف في المولد النبوي كتابه: «أعذب الموارد وأطيب الموالد»، وأوصى ابنه بإكماله إذ بادرته المنية، فكمله وهذبه ورتبه، ولعله

**فأمَّا الاجتماعُ على غناءٍ ورقصٍ ونحوِ ذلك، واتخاذُهُ عبادةً فلا يرتابُ أحدٌ مِنْ أهلِ العلمِ والإيمانِ أنَّ هذا مِنَ المنكراتِ التي يُنْهَى عنها، ولا يَسْتَحِبُّ ذلك إلَّا جاهلٌ أو زنديقٌ.**

وأمَّا الاجتماعُ على قراءةٍ وذِكْرٍ، وذكرِ فضائلِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذا **إذا فعلَهُ مَنْ لمْ يكنْ عارفًا بالسُّنَّةِ، قاصدًا لتعظيمِ الرَّسولِ ومحبَّتِهِ؛ فإنَّهُ يُثابُ على قصدِهِ الحَسَنِ ونيَّتِهِ لفعلِ الخيرِ، ويُغْفَرُ له قلَّةُ / علمِهِ** [1].

وأمَّا مَنْ كان عالمًا بالسُّنَّةِ مُتَحَرِّيًا لاتباعِ الرَّسولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا ينبغي له أنْ يفعلَ ذلك؛ **فإنَّ تعظيمَ الرَّسولِ ومحبَّتَهُ تكون بموافقةِ أمرِهِ ودينِهِ وشرعِهِ، لا بإحداثِ بدعٍ لمْ يَشْرَعْها، ولو كان هذا خيرًا لكان السَّابقونَ الأوَّلونَ أَوْلَى به منَّا.**

وما كان مِنْ جنسِ العباداتِ كالصَّلاةِ والصِّيامِ والصَّدقةِ وقراءةِ القرآنِ واستماعِهِ فهو حَسَنٌ وطاعةٌ وقربةٌ.

**ثمَّ قد يكونُ واجبًا في بعض الأوقاتِ**؛ كالصَّلواتِ الخمسِ، وصيامِ شهرِ رمضانَ، والقراءةِ في الصَّلاةِ.

**وقد يكون مَنْهِيًّا عنه**؛ كالصَّلاةِ عند طلوعِ الشَّمسِ وغروبِها، وصومِ يَوْمَي العيدَيْنِ، والصَّلاةِ والصَّومِ في الحيضِ.

**وقد يكون فعلُهُ في بعضِ الأوقاتِ أفضلَ**؛ كقيامِ اللَّيلِ، وصومِ يومِ الإثنينِ والخميسِ.

---

المسمى بـ: «الدر المنظم في المولد المعظم»، وكان يعمل المولد بسبتة بخلاف سائر الأندلس. انظر: «شيوخ الرعيني» (ص: ٤٢)، و«تاريخ الإسلام» (١٥/ ٤١٣)، و«توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين الدمشقي (٦/ ٢٣٢).

(١) ولشيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ تقرير بديع في هذا الباب وتفصيل ماتع في «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ١٢١ - ١٤٨). وانظر في ذلك مقالا نافعا مفيدا لأخي الحبيب المفيد أبي حاتم أحمد بن محمد المسعودي -وفقه الله ونفع به- بعنوان: «من ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لشيخ الإسلام مع بيان كلام مشكل في الاحتفال بالمولد»، وهذا رابطه:

https://t.me/hatim_elatary/١٠٤٧٣

**وأمَّا الأوقاتُ التي لمْ يَخُصَّها النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بفضلِ عبادةٍ فيها، فليسَ لأحدٍ أنْ يقصدَ تخصيصَها بعبادةٍ يَرَى أنَّها أفضلُ منها في غيرِها، إذا كان الشَّارعُ لمْ يشرعْ ذلك؛ فإنَّ هذا مخالفةٌ للنَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** (١).

مثالُ ذلك: أنَّ يومَ عاشوراءَ خُصَّ بفضلِ صيامِهِ، فمَنْ أحدثَ فيه صلواتٍ أو اجتماعاتٍ وجعلَهُ موسمًا وعيدًا فقد ابتدعَ.

وكذلك شهرُ رجبٍ -وهو أحدُ الأشهرِ الحُرُمِ- فمَنْ أحدثَ فيه صلاةَ الرَّغائبِ أو غيرَها فقد ابتدعَ، وكذلكَ مَنْ أحدثَ فيه الاجتماعَ على المعراجِ لاعتقادِهِ أنَّ المعراجَ فيه فقد ابتدعَ.

وإنْ كان فاعلُ ذلك يقصدُ الخيرَ والعبادةَ للهِ، وهو لا يعلمُ أنَّ هذا مخالفٌ السُّنَّةَ، فاللهُ يُثيبُهُ / على حسنِ قصدِهِ وعملِهِ الخيرَ، ويغفرُ له خَطَأَهُ، **لكنْ إذا عرفَ السُّنَّةَ فينبغي له اتِّباعُها**؛ قال الله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [الملك: ٢]، قال الفُضَيْلُ بنُ عِياضٍ: «أخلَصُهُ وأصوبُهُ. قالوا: يا أبا عليٍّ، ما أخلصُهُ وأصوبُهُ؟ قال: إنَّ العملَ إذا كان خالصًا ولمْ يكنْ صوابًا لمْ يُقْبَلْ، وإذا كان صوابًا ولمْ يكنْ خالصًا لمْ يُقْبَلْ، حتَّى يكون خالصًا صوابًا، والخالصُ أنْ يكونَ للهِ، والصَّوابُ أنْ يكونَ على السُّنَّةِ» (٢).

ومِنْ هذا البابِ **تخصيصُ شهرِ ربيعِ الأوَّلِ بعباداتٍ** مِنَ الاجتماعِ على قراءةٍ وحديثٍ ومدحِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والإنفاقِ في ذلك، **وهو مِنْ جنسِ العباداتِ لكنْ ليس لأحدٍ أنْ يتَّخِذَ ذلك عادةً راتبةً؛ فإنَّ هذا مخالفٌ لسُنَّتِهِ** صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنَّه هو لمْ يشرعْ تخصيصَ هذا الشَّهرِ بذلك، **ومِنَ الباطلِ أنْ يُعَظَّمَ بمخالفتِهِ، بل إنَّما يُعَظَّمُ بموافقتِهِ وطاعتِهِ.**

لكنْ مَنْ فعلَ ذلك بحُسْنِ قصدِهِ ومحبَّتِهِ للنَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، غيرَ عالمٍ بأنَّه مخالفٌ للسُّنَّةِ أُثيبَ على ذلك، وإذا عَلِمَ السُّنَّةَ فاتِّباعُها أَوْلَى، وإذا فعلَ ذلك أحيانًا مِنْ غيرِ أنْ يجعلَ ذلك

(١) انظر: «مجموع الفتاوى» (٢٣/١٣٣)، (٢٥/٢٩٨).

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في «الإخلاص» (٢٢)، ومن طريقه الثعلبي في «الكشف والبيان» (٢٧/٩٠).

سُنَّةً راتبةً فإنَّ هذا أيسرُ، **فأمَّا جعلُ ذلك سُنَّةً راتبةً يُحافظُ عليها كلَّ عامٍ فهذا إحداثُ شِعارٍ في الإسلامِ.**

وأمَّا الاجتماعُ على الغناءِ والتَّصفيقِ ونحوِ ذلك في هذا الشَّهرِ وغيرِه، واتِّخاذُ ذلك دينًا فهذا مِنَ العظائِمِ التي فيها مخالفةٌ للهِ ولرسولهِ مِنْ وجوهٍ متعدِّدَةٍ، وفيها تبديلٌ لدينِهِ وشريعتِهِ؛ إذ جعلَ ما هو عندَهُ مكروهًا محبوبًا إليه.

قال الله تعالى: / ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا (٤٥) وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥-٤٦] فبَيَّنَ أنَّه يدعو إلى اللهِ بإذنهِ وهو: ما شَرَعَهُ له مِنَ الدِّينِ، لا يبتدعُ دينًا مِنْ تِلْقاءِ نفسِهِ، كالذينَ ذمَّهُم بقوله: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

وقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٥٢) صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾ [الشورى: ٥٢-٥٣]، فأخبرَ سبحانهُ أنَّه يهدي إلى صراطٍ مستقيمٍ، أي: يدعو إليه، فهو صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هدَى الخَلْقَ إلى صراطٍ مستقيمٍ، فأمرَ بالمعروفِ ونهَى عنِ المنكرِ، وأحلَّ الطَّيِّباتِ وحرَّمَ الخبائثَ كما قال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ (١٥٦) الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦-١٥٧]، فبيَّنَ سبحانهُ أنَّ رحمتَهُ مكتوبةٌ لمَنْ تبعَ هذا النَّبيَّ الكريمَ، وبيَّنَ أنَّ الذين آمنوا به وعَزَّروهُ -أي: عظَّمُوهُ ومنعوهُ- ونصروهُ واتَّبعوا النُّورَ الذي أُنْزِلَ معه أولئكَ همُ المفلحونَ.

والنُّورُ الذي أُنْزِلَ معه هو القرآنُ والإيمانُ كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ / وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ﴾ أي: جعلنا ما أَوْحَيْنا إليكَ

﴿نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ (٥٢) صِرَاطِ اللَّهِ﴾ [الشورى: ٥٢-٥٣].

وقال تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى (١) مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى (٢) وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ١-٤] فأخبرَ سبحانهُ أنَّ نُطْقَهُ ليس عنْ هوَى النَّفسِ وإنَّما هو وحيٌ يوحَى إليه.

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] بيَّنَ سبحانهُ أنَّ مَنِ اتَّبَعَهُ فإنَّ اللهَ يُحِبُّهُ.

**واتِّباعهُ المفروضُ على جميعِ الخَلْقِ هو:**

□ **الإيمانُ به وطاعتُهُ**؛ فإنَّه مَنْ أطاعَهُ كان مِنْ أهلِ الجنَّةِ، ومَنْ عصاهُ كان مِنْ أهلِ النَّارِ، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]، وقال تعالى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ [خَالِدِينَ فِيهَا] (١) وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٣) وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٣-١٤]، وقال: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣].

□ **ومِنْ تمامِ مُتابعتِهِ الاقتداءُ به فيما فعلَهُ مِنَ القُرَبِ والطَّاعاتِ**؛ كقيامِ اللَّيلِ، والسُّنَنِ الرَّواتبِ قبل الظُّهرِ إمَّا ركعتَيْنِ وإمَّا أربعًا، وبعد الظُّهرِ ركعتَيْنِ، وبعد المغربِ ركعتَيْنِ، وبعد العشاءِ ركعتَيْنِ، وقبل الفجرِ ركعتَيْنِ، والوترُ آكَدُ هذهِ السُّنَنِ.

□ **ومِنْ ذلك اتِّباعُهُ في مكارِمِ الأخلاقِ التي فضَّلَهُ اللهُ بها**؛ كحِلْمِهِ وسخائهِ وصبرِهِ ورحمتِهِ وعدلِهِ.

---

(١) سقط من الأصل.

**فهذه الأصولُ الثَّلاثةُ هي طريقُ السَّعادةِ: الإيمانُ / بهِ، وطاعةُ أمرِهِ، والاقتداءُ به في أفعالِهِ.**

والصَّلاةُ والسَّلامُ عليه داخلٌ فيما أمرَ اللهُ به؛ فإنَّ اللهَ أمرَنا أنْ نُصَلِّيَ عليه ونُسَلِّمَ عليه تسليمًا، وثبتَ عنه في الحديثِ الصَّحيحِ أنَّه قال: «**إذا سَمِعْتُمُ المؤذِّنَ فقولوا مثلَ ما يقولُ، ثمَّ صَلُّوا عليَّ؛ فإنَّه مَنْ صلَّى عليَّ مرَّةً صلَّى اللهُ عليه بها عشرًا، ثمَّ سَلُوا اللهَ لي الوسيلةَ؛ فإنَّها درجةٌ في الجنَّةِ لا تَنْبَغي إلَّا لعبدٍ مِنْ عبادِ اللهِ، وأرجو أنْ أكونَ أنا ذلكَ العبدَ، فمَنْ سألَ اللهَ لي الوسيلةَ حَلَّتْ عليه شفاعَتي يومَ القيامةِ**»[١]، في «السُّنَنِ»: «**ثمَّ سَلْ تُعْطَهْ**»[٢].

وقد رُوِيَ في غيرِ حديثٍ أنَّ الدُّعاءَ يُستجابُ حينئذٍ[٣].

**ومِنْ طاعتِهِ:** فعلُ ما فرضَهُ على العبادِ مِنَ الصَّلواتِ الخمسِ، وصيامِ شهرِ رمضانَ، والزَّكاةِ المفروضةِ، وحجِّ البيتِ العتيقِ.

**ومِنَ الإيمانِ به:** أنْ يكونَ أحبَّ إلى الإنسانِ مِنْ أهلِهِ ومالِهِ كما قال تعالى: ﴿**قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ**﴾ [التوبة: ٢٤]، وفي «الصَّحيحِ» عنه أنَّه قال: «**والذي نفسي بيدِهِ لا يُؤمِنُ أحدُكُمْ حتَّى أكونَ أحبَّ إليه مِنْ ولدِهِ ووالدِهِ والنَّاسِ أجمعينَ**»[٤].

---

(١) أخرجه مسلم (٣٨٤)، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أبو داود (٥٢٤)، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. قال الحافظ ابن حجر: «حديث حسن». «نتائج الأفكار» (١/٣٦٨).

(٣) ومن ذلك ما أخرجه الترمذي (٢١٢)، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة**». وقال الترمذي: «حديث أنس حديث حسن».

(٤) أخرجه مسلم (٤٤)، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفي «الصَّحيحِ» أيضًا أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ قال: يا رسولَ اللهِ، واللهِ لأنتَ أحبُّ إليَّ مِنْ كلِّ شيءٍ إلَّا مِنْ نفسي. فقال: **«لا يا عمرَ حتَّى أكونَ أحبَّ إليكَ مِنْ نفسِكَ»**. قال: فواللهِ لأنتَ أحبُّ إليَّ مِنْ نفسي. قال: **«الآنَ يا عمرُ»** (١).

وفي «الصَّحيحَيْنِ» عنه / صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّه قال: **«ثلاثٌ مَنْ كنَّ فيه وجدَ حلاوةَ الإيمانِ: مَنْ كان اللهُ ورسولُهُ أحبَّ إليهِ ممَّا سواهُما، ومَنْ كان يحبُّ المرءَ لا يحبُّهُ إلَّا للهِ، ومَنْ كان يكرَهُ أنْ يعودَ في الكفرِ بعد إذْ أنقذَهُ اللهُ منه كما يَكرَهُ أنْ يُلْقَى في النَّارِ»** (٢).

وقد قال تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٦]، وثبتَ عنه في «الصَّحيحِ» أنَّه قال: **«أنا أَوْلَى بكلِّ مؤمنٍ مِنْ نفسِهِ»** (٣)؛ وذلك لأنَّه لا نجاةَ للعبادِ مِنَ الشَّرِّ، ولا سعادةَ لهم بحصولِ الخيرِ إلَّا به، وهو أعلمُ بمصالِحِهِمْ منهم، وهو يريدُ ذلك إرادةً حازمةً (٤) لا يُعارِضُها هوًى، والنُّفوسُ قد تريدُ لأنفُسِها ما يضرُّها بحكمِ هواها كما قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«أنا آخِذٌ بحُجَزِكُمْ عنِ النَّارِ، وأنتم تَهافَتونَ فيها كتَهافُتِ الفراشِ»** (٥)، وهو أقدرُ على إقامةِ الحقِّ ودفعِ الباطلِ -بما أيَّدَهُ اللهُ- منهم.

**فإذا كان أعلمَ بمصالِحِهِمْ منهم، وأحرصَ على ذلك منهم، وأقدرَ على ذلك منهم = كان قطعًا أَوْلَى بهم مِنْ أنفسِهِم صلَّى اللهُ عليه وعلى آلِهِ وسلَّمَ.**

---

(١) أخرجه البخاري (٦٦٣٢)، عن عبد الله بن هشام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (١٦، ٢١، ٦٩٤١)، ومسلم (٤٣)، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه مسلم (٨٦٧)، عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٤) كذا في الأصل، ولعل صوابها: «جازمة».

(٥) أخرجه أحمد (٣٧٠٤)، عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وإسناده حسن كما قال محقق «المسند».

وقد أخرجه بنحو اللفظ الذي ساقه المؤلف البخاري (٦٤٨٣)، ومسلم (٢٢٨٤) عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وأخرجه أيضا مسلم (٢٢٨٥)، عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وقد قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] فقد أكملَ اللهُ الدِّينَ بما شرعَهُ على لسانِ رسولهِ صلَّى اللهُ عليه وعلى آلهِ وسلَّم تسليمًا.

وقال تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، فذمَّ تعالى مَنْ شرعَ دينًا لمْ يشرَعْهُ اللهُ على لسانِ رسولِهِ، وثبتَ في الصَّحيحِ أنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يقولُ في خطبتِهِ الجمعةَ: «**خيرُ الكلامِ كلامُ اللهِ، وخيرُ الهَدْيِ هَدْيُ محمَّدٍ، وشرُّ الأمورِ محدَثاتُها، وكلُّ بدعةٍ ضلالةٌ**»[(١)]. /

وفي «السُّنَنِ» الحديثُ الذي صحَّحَهُ التِّرمذيُّ عنِ العرباضِ بنِ ساريةَ قال: وعظَنا رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ موعظةً بليغةً ذرفتْ منها العيونُ، ووجِلَتْ منها القلوبُ، فقال قائلٌ: يا رسولَ اللهِ، كأنَّها موعظةُ مُوَدِّعٍ، فماذا تعهدُ إلينا؟ فقال: «**أُوصِيكُمْ بالسَّمعِ والطَّاعةِ؛ فإنَّه مَنْ يعشْ منكم بعدي فسيرَى اختلافًا كثيرًا، فعليكُم بسُنَّتي وسُنَّةِ الخلفاءِ الرَّاشدينَ المهديِّينَ مِنْ بعدي، تمسَّكوا بها وعَضُّوا عليها بالنَّواجذِ، وإيَّاكم ومحدثاتِ الأمورِ؛ فإنَّ كلَّ بدعةٍ ضلالةٌ**»[(٢)]، فقد حذَّرَ أمَّتَهُ مِنَ البدعِ.

**والبدعُ التي ذمَّها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هي الدِّينُ الذي لمْ يشرَعْهُ اللهُ ولا رسولُهُ**، فأمَّا إذا فُعِلَ شيءٌ بأمرِهِ فهو سُنَّتُهُ، وإنْ فُعِلَ بعد موتهِ، وإنْ سُمِّيَ بدعةً في اللُّغةِ فليس ببدعةٍ في الشَّريعةِ، مثلَ إخراجِ اليهودِ والنَّصارَى مِنْ جزيرةِ العربِ؛ فإنَّه هو لمْ يفعلْهُ ولا أبو بكرٍ، لكنْ فعلَهُ عمرُ بنُ الخطَّابِ بأمرِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فإنَّه أمرَ بذلك في آخرِ عمرِهِ، وكان هذا سُنَّةً في الشَّريعةِ.

---

(١) أخرجه مسلم (٨٦٧)، عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٣). وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

وكذلك جمعُ عمرَ النَّاسَ على إمامٍ واحدٍ في شهرِ رمضانَ؛ فإنَّه صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَنَّ قيامَ رمضانَ وكانوا يقومونَهُ جماعاتٍ على عهدِهِ ووُحْدانًا، وقد صلَّى بهم في أوَّلِ شهرٍ ليلتَيْنِ أو ثلاثًا [(١)]. وصلَّى بهم في آخرِ شهرٍ ثُلُثا ليلةٍ إلى ثلثِ الليلِ، وليلةً إلى نصفِهِ، وليلةً إلى قريبِ آخرِهِ، وقال: **«مَنْ صلَّى مع الإمامِ حتَّى ينصرفَ كُتِبَ له قيامُ ليلةٍ»** [(٢)]، لكنْ لمْ يجمَعْهُمُ الشَّهرَ كلَّهُ على إمامٍ واحدٍ خشيةَ أنْ تُفْرَضَ عليهم، وقد قال لهم: **«صلاةُ الرَّجلِ مع الرَّجلِ أزكَى مِنْ صلاتِهِ وحدَهُ، وصلاتُهُ مع الرَّجُلَيْنِ أزكَى / مِنْ صلاتِهِ مع الرَّجلِ، وما كان أكثرَ فهو أحبُّ إلى اللهِ»** [(٣)]، وقال: **«أحبُّ العملِ إلى اللهِ ما داوَمَ عليه صاحبُهُ»** [(٤)].

فلمَّا تبيَّنَ لهم أنَّ ما كَثُرَ مِنَ الجمعِ ودامَ مِنَ العملِ فهو أفضلُ اجتمَعوا على إمامٍ واحدٍ في جميعِ الشَّهرِ؛ لِمَا بيَّنَهُ لهم صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهو لمْ يفعلْ ذلك خوفًا مِنْ وجوبِهِ عليهِم، والوجوبُ أُمِنَ بموتِهِ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وكذلك قتالُ التَّتارِ قد بيَّنَهُ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقولِهِ: **«لا تقومُ السَّاعةُ حتَّى تُقاتِلوا التُّرْكَ، صغارَ الأعينِ، ذُلْفَ الأُنوفِ، حُمْرَ [الخدودِ]** [(٥)]**، يَنْتَعِلونَ الشَّعَرَ، كأنَّ وجوهَهُمُ المِجانُّ المُطْرَقَةُ»** [(٦)]، والمسلمونَ قاتَلوا هؤلاءِ، فقتالُهُمْ سُنَّةٌ أمرَ بها رسولُ اللهِ صَلَّىٰ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإنْ لمْ يكنْ هو فعلَ ذلك، ولا خلفاؤُهُ الأربعةُ، ونظائرُ هذا كثيرةٌ.

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠١٢)، عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

(٢) أخرجه أبو داود (١٣٧٥)، والترمذي (٨٠٦)، عن أبي ذر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ. قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

(٣) أخرجه أبو داود (٥٥٤)، عن أبي بن كعب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ. وحسنه الشيخ الألباني في «صحيح سنن أبي داود» (٣/٧٤).

(٤) أخرجه البخاري (٤٣)، ومسلم (٧٨٢)، عن عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا.

(٥) في الأصل: «الحدود»، وفي البخاري ومسلم: «الوجوه».

(٦) أخرجه البخاري (٢٩٢٨، ٣٥٨٧، ٣٥٩٠)، ومسلم (٢٩١٢)، عن أبي هريرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

## فصلٌ:

إذا عُرِفَ هذا، فاللهُ تعالى شرعَ للمسلمينَ عباداتٍ على لسانِ رسولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كالصَّلواتِ الخمسِ، وصيامِ شهرِ رمضانَ، وحجِّ البيتِ.

**وشرعَ اجتماعاتٍ راتبةً تدورُ بدَوَرانِ الزَّمانِ**؛ كالصَّلواتِ الخمسِ كلَّ يومٍ وليلةٍ في جماعةٍ، والاجتماعِ كلَّ أسبوعٍ، والاجتماعِ للعيدَيْنِ والحجِّ كلَّ عامٍ.

**واجتماعاتٍ مُقَيَّدَةً بأسبابٍ معتادةٍ**؛ كالاجتماعِ لصلاةِ الكسوفِ، وصلاةِ الاستسقاءِ، وكصلاةِ الجنائزِ ونحوِ ذلك.

**وخصَّ بعض الأزمنةِ بعباداتٍ**؛ كتخصيصِ يومِ الجمعةِ بالصَّلاةِ، وتخصيصِ شهرِ رمضانَ بالصِّيامِ، وتخصيصِ ذي الحِجَّةِ بالحجِّ، ونحوِ ذلك.

**والأوقاتُ التي لمْ يَخُصَّها النَّبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعبادةٍ أو اجتماعٍ، أو خصَّها بنوعٍ دون نوعٍ، / فليس لأحدٍ أنْ يُحْدِثَ يومَ عاشوراءَ غيرَ الصِّيام**؛ لا يُحْدِثُ فيه نُسُكًا مثلَ يومِ النَّحرِ، ولا صلاةً كصلاةِ العيدَيْنِ، ولا يجعلُهُ يومَ عيدٍ تُوَسَّعُ فيه النَّفقةُ ويُطْبَخُ فيه طبائخُ يَخُصُّهُ بها، ولا كُحْلًا ولا خِضابًا، ولا يجعلُهُ يومَ مأتمٍ يُحْدِثُ فيه نياحةً ونَدْبًا، فضلًا عنْ سبِّ السَّلَفِ وإقامةِ الفِتَنِ.

**وشهرُ ربيعٍ الأوَّلِ ليس لأحدٍ أنْ يُحْدِثَ فيه اجتماعًا راتبًا؛ لا على قراءةٍ، ولا ذكرٍ، ولا صلاةٍ، ولا مدحٍ، فضلًا عنِ الاجتماعِ على غناءٍ أو رقصٍ أو غيرِ ذلك.**

وشهرُ رجبٍ ليس لأحدٍ أنْ يُحْدِثَ فيه اجتماعًا راتبًا على صلاةِ رغائبَ ونحوِها، وشهرُ شعبانَ ليس لأحدٍ أنْ يُحْدِثَ فيه اجتماعًا على صلاةِ ألفيَّةٍ ونحوِها، وشوالُ ليس لأحدٍ أنْ يُحْدِثَ فيه عيدًا يُسَمِّيهِ عيدَ الأبرارِ، وشهرُ ذي الحِجَّةِ ليس لأحدٍ أنْ يُحْدِثَ فيه عيدًا في ثامنِ عشرِهِ يُسَمِّيهِ عيدَ الغَدير.

**بل جميعُ هذه الأمورِ مِنَ البدعِ المحدَثَةِ في الإسلامِ التي لمْ يَسُنَّها رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا أحدٌ مِنْ خلفائهِ الرَّاشدينَ، ولا استَحَبَّها أحدٌ مِنْ أئمَّةِ المسلمينَ.**

ومَنْ جعلَها مُسْتَحَبَّةً ففعلَها طاعةً وقربةً فقد دخلَ في معنى قولهِ: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، وفي قولِ النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كلُّ بدعةٍ ضلالةٌ» (١).

*****

(١) أخرجه مسلم (٨٦٧)، عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.